رابط المادة على منصة باحث

1561 - حكم القصر والجمع للصلاة لمن بعُد مكان عمله - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا موظف باحد قطاعات الدولة واحصل على عطلة الاسبوع في بعض الاحيان. واسافر الى المنطقة التي بها اهلي والتي تبعد عن مقر عملي بحوالي اربعمائة كيلو متر. فهل يجوز في خلال هذه العطلة الجمع - 00:00:00

مثل الظهر والعصر والمغرب والعشاء علما انني شاهدت كثيرا من الناس يقتدون بهذا العمل. افيدوني جزاكم الله خيرا يشرع لك في الطريق من محل عملك الى منطقة اهلك يشرع لك ان تجمع بين الصلاتين وان تصلي ركعتين لا بأس بهذا - 00:00:20

لكان تقصر في حالة طريق الظهر ركعتين العصر ركعتين العشاء ركعتين لا هذا مشروع. اما الجمع فلك ان تجمع طيب غير نازل والافضل لك الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. فاذا سافرت من محلك قبل زوال الشمس - 00:00:43

شرع لك ان تصلي الظهر مع العصر جماعة اخيه. وهكذا اذا تورط من محلك قبل غروب الشمس شرع لك ان تصلي المغرب جمعة اخيه اما ان سافرت بعد الزوال او بعد الغروب فانك تجمع جمع تقديم كل - 00:01:03

مع الظهر جمع تقديم وليس مع المغرب جمع تقديم اذا فرقت البلد بعدما ترتحل وتفارق البلد اما في منطقة اهلك اذا وصلت الى منطقة اهلك فهذا محل نظر. ان كانت منطقة والدك هي محل سكنك وهي وطنك - 00:01:23

وتركت العمل رجعت اليه وتعتبر وطنك فلا تقصر فيه اذا جئت اهلك صلي اربعا ولا تجمع. اما اذا كان محل اهلك ليس وطنا لك وانما وطنك الذي عزمت على الاستقرار فيه والاقامة فيه ومحل العمل - 00:01:43

فلا بأس ان تقصر في محل اهلك في منطقة اهلك اذا كانت الاقامة اربعة ايام فاقل. فاما اذا عزمت على ان تقيم عند اهلك اكثر من اربعة ايام اين نصلي اربعا ولا تجمع هذا هو الذي ينبغي وهذا الذي عليه جمهور اهل العلم والله ولي التوفيق - 00:01:57